

صحابي او تابعي او بعدها هو النقل اساده ام لا ومن جعل الحديث
 المرفوع في مقابلة المرسل فقد عين بالمرفوع المتصل بقيل المرفوع
 ما اخبر به الصحابي عن قول النبي صلى الله عليه وسلم او فعله قال
وعقل خذ ولي منك لا اسبغه ذرور وقد ليس برد ويهل
 استعمل هذا البيت على ميلتين الاولى المنكر وهو الحديث الذي
 لا يفرده به الرجل ولا يفرق منه من غير روايته لامر الوجه
 الذي رواه منه وامن وجه اخر كذا قيل لكن المنكر في ان الاول
 القدر الذي يروي رواته من الثقة والاتقان ما يحمل معه تفرد
 والثاني انفراد الخالف لما رواه الثقات مثال الاول ما رواه
 النسائي وابن ماجه من روايه ابي وكين يحيى بن محمد بن قيس
 عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال كلوا البلع بالتمرفان امي ادم اذا اكل غضب
 الشيطان وقال لعاش ابي ادم حتى اكل بلع الخلق بالمجديد
 قال النسائي حديث منكر قال ابن الصلاح تفرد به ابو ذكين وهو
 شيخ صالح غير انه لم يبلغ مبلغ من جعل تفرد به ومثال الثاني
 ما رواه اصحاب السنن الاربعة من روايه همام بن يحيى عن
 ابن جريح عن الزهري عن انس قال كان ابي صلى الله عليه وسلم
 اذا دخل الحلاء وضع خاتمته قال ابو اود بعد تحريكه هذا
 حديث منكر همام بن يحيى ثقة احتج به اهل الصحاح كنه خالف
 للثاني الثانية التدليس وهو ان يروي الراوي عن من سمع منه
 من غير ان يذكر انه سمع منه وهو على ثلاثة اقسام الاول تدليس

الاسناد

الاسناد وهو ان يسقط اسم شيخه الذي سمع منه ويرقى الى شيخ
 شيخه او من فوقه فيسند ذلك بلفظ لا يقتضي الاتصال بل لفظ
 موهوم له وهذا شرط معاصر المروى عنه اوليته وعدم سماع
 المدرس مطلقا او عدم سماعه من لسانه وذلك موهوم مكره
 جدا ومن الشاذ عن ثعبان قال المدرس انما الكذب الثاني
 ان يصف المدرس شيخه الذي سمع ذلك الحديث منه بوصف
 لا يعرف به من اسم او كنية او نسبة الى قبيلة او صفة او في ذلك
 كما يوصف الطريق الى معرفة السامع له لقول ابي بكر بن محمد
 احمد ائمة القراء حديث عبد الله بن ابي عبد الله يريد عبد الله
 ابن ابي داود السعدي الثاني وفي هذا التوضيح للمروى عنه والمروى
 فيصير بعض رواة مجهولا وكراهة ذلك تختلف باختلاف
 قصد المدرس الثالث تدليس التسمية وهو ان يروي حديثا
 عن شيخ ثقة وذلك الثقة يروي عن ضعيف عن ثقة يروي
 المدرس الذي سمع الحديث من الثقة الاول فيسقط الضعيف
 الذي في السند ويجعل الحديث عن شيخه الثقة عن الثقة الثاني
 بلفظ يحتمل فتوى الاسناد كله ثقاف وهذا شر لا فاسد
 اما من كان يدليس عن الثقات فحديثه مقبول وتدليس غير مقبول
التدليس من خمسة اقسام
القبض زمان ذلك متصل الاسماء ومنقطعها ما به ان وصل
 اقوال استعمل هذا البيت على ميلتين الاولى المتصل وهو ما نقل
 اساده الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى واحد من الصحابة حيث كان